



الجمهوريّة اللبنانيّة  
وزارة الماليّة

الوزير

قرار رقم: ١٢٩٤

تاريخ: ٢٤ كانون الثاني ٢٠٢٤

تمديد مهل تقديم بعض التصاريح وتأدية الضريبة المتوجبة عنها

إن وزير المالية،

بناءً على المرسوم رقم ٨٣٧٦ تاريخ ٢٠٢١/٠٩/١٠ (تشكيل الحكومة)،

بناءً على المرسوم الإشتراكي رقم ١٤٤ تاريخ ١٤٤/٦/١٢ وتعديلاته (قانون ضريبة الدخل)،

بناءً على القانون رقم ٤٤ تاريخ ٢٠٠٨/١١/١١ (الإجراءات الضريبية) لاسيما البند ٧ من المادة ٩ منه،

بناءً على القرار رقم ١١٢٢ تاريخ ٢٠٢٤/١٠/٣٠ (تمديد مهل تقديم كافة التصاريح المتعلقة بضريبة الدخل للتصاريح التي مدّت مهل تقديمها لغاية ٢٠٢٤/١٠/٣١)،

بناءً على القرار رقم ١١٣٦ تاريخ ٢٠٢٤/١١/٥ (تمديد مهلة تقديم التصريح الدوري للضريبة على القيمة المضافة عن الفصل الثالث من سنة ٢٠٢٤ وتأدية الضريبة العائدة لها وطلبات الاسترداد التي تقدم خلال مهلة التصريح عن هذا الفصل وتأدية الضريبة العائدة لها)،

بناءً على القرار رقم ١١٣٧ تاريخ ٢٠٢٤/١١/٥ (تمديد مهلة تقديم تصريح الفصل الثالث من سنة ٢٠٢٤ عن المبالغ الخاضعة لضريبة المادتين ٤١ و٤٢ من قانون ضريبة الدخل المتوجب على المكلفين بضريبة الدخل وعلى المؤسسات العامة والبلديات واتحادات البلديات والهيئات والمجالس والصناديق العامة كافة وتأدية الضريبة المتوجبة عنها)،

بناءً على القرار الصادر عن المجلس الدستوري بتاريخ ٢٠٢٤/١٢/٢٣ القاضي بتعليق العمل بالقانون رقم ٣٢٨ (قانون تعليق المهل القضائية والعقدية والقانونية) الذي نشر في الجريدة الرسمية بتاريخ ٢٠٢٤/١٢/٥

بناءً على المذكورة رقم ٢٢٥٨/ص ١ تاريخ ٢٠٢٠/٧/٢٠ (تكليف مدير عام الشؤون العقارية السيد جورج المعراوي بمهام مدير المالية العام)،

ومن أجل عدم تعریض المكلفين للغرامات الناتجة عن تعليق العمل بالقانون رقم ٣٢٨،  
بناءً على اقتراح مدير المالية العام بالتكليف،

يقرر ما يأتي:

**المادة الأولى:** تمدد لغاية ٢٠٢٥/٠١/١٥ ضمناً، المهل المتعلقة بالتصاريح والبيانات الدورية التالية:

- تقديم بيانات الفصل الأول والثاني والثالث لضريبة الرواتب والأجور من سنة ٢٠٢٤ وتأدية الضريبة العائدة لها.

- تقديم تصريح الفصلين الثاني والثالث من سنة ٢٠٢٤ عن المبالغ الخاضعة لضريبة المادتين ٤١ و٤٢ من قانون ضريبة الدخل وتأدية الضريبة المتوجبة عنها.

**المادة الثانية:** تمدد لغاية ٢٠٢٥/٠١/٢٠ ضمناً مهلة تقديم التصريح الدوري للضريبة على القيمة المضافة عن الفصل الثالث من سنة ٢٠٢٤ وتأدية الضريبة العائدة لها وطلبات الاسترداد التي تقدم خلال مهلة التصريح عن هذا الفصل وتأدية الضريبة العائدة لها.

**المادة الثالثة:** تمدد لغاية ٢٠٢٥/٠١/٣١ ضمناً، المهل المتعلقة بالتصاريح السنوية التالية:

- مهلة تقديم التصريح السنوي وتسديد الضريبة عن سنة ٢٠٢٣ لمكافي ضريبة الدخل على أساس الربح المقطوع وللمؤسسات المستثناة من ضريبة الدخل من غير الشركات التي تعتمد النظام النقدي في محاسبتها ومهلة التصريح السنوي عن المبالغ الخاصة لضريبة المادتين ٤١ و٤٢ من قانون ضريبة الدخل.

- مهلة تقديم التصريح السنوي وتسديد الضريبة عن سنة ٢٠٢٣ لمكافي ضريبة الدخل على أساس الربح الحقيقي من الأفراد وشركات الأشخاص والمؤسسات المستثناة من ضريبة الدخل من غير الشركات التي تعتمد نظام الاستحقاق في محاسبتها ومهلة التصريح السنوي عن المبالغ الخاصة لضريبة المادتين ٤١ و٤٢ من قانون ضريبة الدخل.

- مهلة تقديم التصريح السنوي وتسديد الضريبة عن سنة ٢٠٢٣ التي تنتهي مهلته الأساسية في ٢٠٢٤/٠٥/٣١ بما فيه الخاص بالشركات صاحبة الحقوق البترولية والشركات صاحبة الحقوق البترولية المشغلة ومهلة التصريح السنوي عن المبالغ الخاصة لضريبة المادتين ٤١ و٤٢ من قانون ضريبة الدخل.

- مهلة تقديم التصريح الشخصي لضريبة الرواتب والأجور للمستخدمين والأجراء الذين يعملون لدى أكثر من رب عمل أو يتلقاها في الوقت نفسه معاش تقاعد أو تخصيصات مدى الحياة، وللمكلفين الخاضعين لضريبة الباب الأول ويتلقاها في الوقت نفسه رواتب وأجور أو معاش تقاعد أو تخصيصات مدى الحياة (النموذج رقم ٨) وتسديد الضريبة المتوجبة عنه عن سنة أعمال ٢٠٢٢.

- مهلة تقديم التصريح السنوي العائد لضريبة الدخل على الرواتب والأجور (رقم ٥) والكشفوفات السنوية الأفرادية (رقم ٦) والكشف السنوي الإجمالي (رقم ٧) عن أعمال سنة ٢٠٢٣، وتأدية الضريبة في حال توجبها.

- مهلة تقديم التصريح وتسديد الضريبة عن الأرباح التي حققها الأشخاص الطبيعيون والمعنويون نتيجة العمليات التي نفذوها على منصة صيرفة الخاصة لضريبة المنصوص عليها في المادة ٩٣ من قانون الموازنة العامة للعام ٢٠٣٤.

- مهلة تقديم التصريح السنوي وتسديد الضريبة للمكلفين الذين يتبعون سنة مالية خاصة تنتهي مهلة تقديم تصريحهم السنوي بتاريخ ٢٠٢٤/٠٩/٣٠ وبتاريخ ٢٠٢٤/١٠/٣١ وبتاريخ ٢٠٢٤/١١/٣٠.

**المادة الرابعة:** يبلغ هذا القرار حيث تدعو الحاجة وينشر في الجريدة الرسمية وعلى موقع وزارة المالية الإلكتروني.

وزير المالية  
السيد يوسف الخليل

